

33748 - حكم الساحة التابعة للمسجد

السؤال

هل توابع المسجد كالفناء والساحة والمكتبة وبيت الوضوء لها حكم المسجد؟.

الإجابة المفصلة

جاء في الموسوعة الفقهية (5/225) :

”أَمَّا رَحْبَةُ الْمَسْجِدِ، وَهِيَ سَاحَةُ الَّتِي زِيَادَتِ بِالْقُرْبِ مِنَ الْمَسْجِدِ لِتُوْسَعَ إِلَيْهَا، وَكَانَتْ مُحَجَّرًا عَلَيْهَا، فَأَلَّذِي يُفَهَّمُ مِنْ كَلَامِ الْحَنَفِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنَابِلَةِ فِي الصَّحِيحِ مِنَ الْمَذَهَبِ أَنَّهَا لَيْسَتْ مِنَ الْمَسْجِدِ، وَمُقَابِلُ الصَّحِيحِ عِنْدَهُمْ أَنَّهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَجَمِيعُ أُبُو يَعْلَى يَبْيَنُ الرَّوَايَتَيْنِ بِأَنَّ الرَّحْبَةَ الْمَحْوُظَةَ وَعَلَيْهَا بَابٌ هِيَ مِنَ الْمَسْجِدِ. وَذَهَبَ السَّافِعِيَّةُ إِلَى أَنَّ رَحْبَةَ الْمَسْجِدِ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَوْ اعْتَكَفَ فِيهَا صَحَّ اغْتِيَافُهُ.. اهـ“

قال الشیخ عبد العزیز آل الشیخ :

”ما كان حائط المسجد شاملاً ومدخلاً له في المسجد فهو من المسجد ، وما كان خارج محيط المسجد فهو خارج المسجد. اهـ“

مجلة البحوث الإسلامية(59/81).